



مجمع الفقه الإسلامي الدولي  
منتدى الفكر الإسلامي

## دعوة إلى كلمة سواء بين المذاهب الإسلامية محاولة في التقريب والتعاون بين مذاهب الأمة الإسلامية

محاضرة الأستاذ الدكتور  
عبداللطيف الشيخ توفيق الشيرازي الصباغ  
أستاذ الإسلاميات في جامعتي دمشق وبنغازي سابقاً  
أستاذ الفرق والأديان والمذاهب المعاصرة  
في كلية الآداب بجامعة الملك عبدالعزيز بجدة سابقاً

الثلاثاء في ١٤ ربيع الثاني ١٤٢٨ هـ الموافق ١ مايو ٢٠٠٧ م

## دعوة إلى كلمة سواء بين المذاهب الإسلامية

أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيدنا وحبينا محمد رسول الله، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وأصحابه الغر الميامين، وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد :

### [ ١ ] مقدمة عن أهمية التقريب والوحدة بين المسلمين :

فما أوجدنا في هذه الأيام بخاصة إلى إعلاء كلمة التقريب والوحدة بين المسلمين كافة، ودعوتهم إلى كلمة سواء من الحق والعدل والإنصاف، للتعاون والتناصر والتضامن لمواجهة التحديات المختلفة التي تواجههم اليوم بحدة وشراسة، شديتين، بحيث تضعهم أمام اختيارات صعبة ومصيرية تقترب من المعضلة الوجودية الحاسمة وهي :

أن نكون أو أن لا نكون. إن هذه التحديات تواجهنا على مستوى وجودنا كمسلمين، وليس على مستوى كيفية وجودنا وشكله، وهي لا تواجهنا أجزاء وتفاريق، أي لا تواجه طائفة منا دون طائفة، وشعباً منا دون شعب، ومذهباً منا دون مذهب، ولكنها تواجهنا كلنا باعتبارنا مسلمين، وباعتبارنا أمة الإسلام وأتباع دين محدد، وهو دين الإسلام، وملةً أبينا إبراهيم عليه السلام قال تعالى : {وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ} الحج ٧٨. لقد قضى الله تعالى أن تكون هذه الأمة أمة واحدة وجبهة واحدة في مواجهة أعدائها، وفي إتباع منهج ربها وعبادته :

{إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ} الأنبياء ٩٢.

{وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ} المؤمنون ٥٢.

والمؤمنون أبناء هذه الأمة هم إخوة في الإيمان والإسلام وينبغي أن يكونوا يداً واحدة وصفاً واحداً، وأن يعتصموا بحبل الله جميعاً وأن لا يتفرقوا، ولا يجوز

لهم أن يتنازعوا حتى لا يفشلوا وتذهب ريحهم، وإذا ما اختلفوا يوماً فينبغي محاصرة هذا الاختلاف وحله، وينبغي عندئذ الإصلاح بين المختلفين بالعدل والقسطاس المستقيم.

{إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ  
{الحجرات ١٠.}

وقد روى الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ".

## [ ٢ ] الإعداد يستغلون كل أنواع الاختلاف.

أيها الإخوة الكرام : إن قضية وحدة الأمة وتماسك بنيانها قضية مفصلية جوهرية، وتستحق منا كل اهتمام وعناية، ولن نمل من الحديث عن عناصر وحدتها وضرورة اتفاقها وعوامل قوتها، وتأكيد وجوب جمع شملها وتوحيد صفوفها وتقوية لُحمتها، وبالتالي مقاومة عوامل الفرقة والنزاع وأسباب الاختلاف والصراع، سواء كانت إقليمية أو عرقية أو لغوية أو إثنية أو طائفية أو مذهبية، وإذا كان أعداؤنا يواجهوننا كأمة إسلامية، وباعتبارنا أتباع دين واحد، فإنهم لا يتورعون عن إيجاد أو تعميق أو تضخيم واستغلال كل أنواع الاختلاف وألوان الافتراق الموجودة بين أبناء الأمة الواحدة وعناصرها المكونة لها، لخلق عصبية جاهلية انطلاقاً منها؛ يغذيها الجهل والعصبية والأنانية وسوء الفهم أو سوء القصد أو سوء التقدير إن لم نقل الحقد والكراهية الممزوجين بالمصالح والمطامع والمطامح المشروعة وغير المشروعة.

## [ ٣ ] الاختلاف بين الناس ظاهرة وجودية إنسانية :

ونحن لا ننكر وجود الاختلاف بين الناس كأمر وجودي إنساني واقعي، سواء على مستوى الأفراد أو على مستوى الشعوب والقبائل والأقوام، فالاختلاف سنة كونية وأمر قدرى وآية من آيات الله في الموجودات والكائنات، وفي عالم الجمادات وعالم الكائنات الحية، وفي عالم الإنسان وعالم الحيوان وعالم النبات، فظاهرة الاختلاف في الكون وفي جميع أنواع الكائنات، ظاهرة واضحة لكل متأمل

وباحث، وهي سمة كونية عامة وآية على قدرة الله تعالى العظيمة وحكمته الباهرة  
ومشيبته النافذة :

{ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ {٢٧} وَمِنَ النَّاسِ وَالْدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ {فاطر : ٢٧، ٢٨} .

والله تعالى يوجه أنظارنا في سياق ذكر آياته في الكون والطبيعة والإنسان  
فيقول: { وَمِنَ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ { الروم : ٢٢} .

بل إنه يذكرنا في آية أخرى أن الناس لا يزالون مختلفين وأنه خلقهم لذلك :  
{ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ {١١٨} إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلَئِنَّ خَلْقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ {  
هود: ١١٨-١١٩} .

فأخبر الله سبحانه أنهم لا يزالون مختلفين أبداً، وأنه إنما خلقهم للاختلاف،  
وهو قول جماعة من المفسرين في الآية، وأن قوله ( ولذلك خلقهم ) معناه :  
وللاختلاف خلقهم، وهو مروى عن مالك بن أنس قال : " خلقهم ليكونوا فريقاً في  
الجنة، وفريقاً في السعير "، ونحوه عن الحسن. فالضمير في خلقهم كما يقول  
الشاطبي في (الاعتصام) :

" عائد على الناس، فلا يمكن أن يقع منهم إلا ما سبق في العلم، وليس المراد  
ها هنا الاختلاف في الصور كالحسن والقبح والطويل والقصير، ولا في الألوان  
كالأحمر والأسود، ولا في أصل الخلقة كالتام الخلق والأعمى والبصير، والأصم  
والسميع، ولا في الخلق كالشجاع والخبيل، ولا فيما أشبه ذلك من  
الأوصاف التي هم مختلفون فيها، وإنما المراد اختلاف آخر، وهو الاختلاف الذي  
بعث الله النبيين ليحكموا فيه بين المختلفين، كما قال تعالى : {كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً  
فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ  
فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ .... الآية } البقرة: ٢١٣. وذلك الاختلاف في الآراء والنحل والأديان

والمعتقدات المتعلقة بما يسعد به الإنسان أو يشقى في الآخرة والدنيا " (الاعتصام ٢ / ١٦٥ للشاطبي).

وقد سمّاه الشاطبي وضعاً قدرياً لا حجة للعبد فيه، ذلك أن هناك فرقاً بين الوضع القدري والوضع الشرعي للاختلاف المذموم والكفر والمعاصي وغيرها من شئون العباد وتصرفاتهم. فالوضع الشرعي للاختلاف والتنازع في الدين هو النهي والتحريم والحظر، ولكن هذا الاختلاف وهذا التنازع موجودان في واقع الناس يفعلونهما ويرتكبونهما ويعيشون فيهما ولهما في بعض الأحيان، وهذا ما نسميه بالوضع القدري، أي الوجودي التكويني. وعلى هذا نفهم أحاديث الإخبار عن افتراق الأمة إلى فرق ومذاهب مختلفة، رغم النهي العظيم عن الاختلاف والتفرق في الدين بنصوص واضحة محكمة جاءت في القرآن الكريم والسنة الصحيحة الثابتة. قال تعالى: { وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ } آل عمران: ١٠٥.

## [ ٤ ] ظهور المذاهب في حياة الأمة :

وهكذا وجدت في الأمة الإسلامية آراء واجتهادات ومواقف، بل ونزاعات، في وقت مبكر من حياة هذه الأمة، وفي عهد الصحابة أنفسهم، وفي القرون الثلاثة الأولى، وكانت هذه الآراء والاجتهادات والمواقف ناشئة عن محاولة فهم النصوص واستنباط الأحكام منها أو الكشف عن حكم الله تعالى في المسائل التي لم تأت فيها نصوص قطعية في ثبوتها أو في دلالتها، أو لم تأت فيها نصوص مطلقاً لأنها مسائل جديدة مستجدة تحدث بمقتضى مسيرة الفرد وتفاعله مع أقرانه ومجتمعه عبر العصور المتعاقبة. ومع الزمن تكونت اتجاهات وتيارات داخل المجتمع الإسلامي سميت بأسماء مختلفة، سمي بعضها بالمذاهب وسمي بعضها الآخر بأهل الرأي وأهل الحديث وسمي بعضها بأهل الأهواء والبدع، وسمي بعضها بأصحاب المقالات والفرق، ويسمى بعض الباحثين اليوم بالمدارس الفقهية والمدارس الأصولية والمدارس العقدية أو المذاهب التوحيدية والكلامية، والمدارس التربوية والروحية (وتدخل ضمنها الطرق الصوفية والسلوكية).

وهكذا نجد أنفسنا في رحاب هذه الأمة أمام واقع يتميز بالتعددية والاختلاف في الرأي والحكم سواء في أحكام الفقه العملية أو في أحكام الحكم السياسية أو في بعض الأحكام العقديّة والمسائل الأصولية. ولا شك أن الذي يجمعنا كلنا إطار مرجعي شامل، يضمننا بين جوانحه ويدخلنا في حظيرته، ننتسب إليه، ونعلن انتماعنا إليه ونشهد بشهادتيه، ألا وهو الإسلام: { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا }، فنحن جميعاً على اختلاف مذاهبنا الفقهية ومدارسنا الاعتقادية واتجاهاتنا السياسية وآرائنا الاجتماعية ندين بدين الإسلام ونكون جزءاً من أمة الإسلام<sup>(١)</sup>. وهذا المصطلح (أمة الإسلام) أو (أهل الإسلام) مصطلح أساسي وشامل لجميع من ينتسب إلى الإسلام ويقر بأركانه وعقائده المعلومة بالضرورة.

### [ ٥ ] من هم أهل الإسلام وأمة الإسلام :

فأهل الإسلام هم أهل الملة، وهم أمة الإسلام، وهم المسلمون، وهم أهل التوحيد، وهم أهل الشرع والشريعة، وهم أهل الشهادتين : هم أهل لا إله إلا الله محمد رسول الله، وهم أهل القبلة. وأهل القبلة هم المسلمون المؤمنون الذين يعترفون بما جاء به النبي ﷺ والذين يصدقون بكل ما قاله وأخبر عنه. (شرح الطحاوية : ٤٢٦) قال الإمام ابن أبي العز في شرحه للطحاوية : والمراد بأهل القبلة؛ من يدعي الإسلام ويستقبل الكعبة في صلاته، وإن كان من أهل الأهواء، أو من أهل المعاصي، ما لم يكذب بشيء مما جاء به الرسول ﷺ . (شرح الطحاوية لابن أبي العز ، ص : ٤٣٢)

وها هنا مسألة مهمة تتعلق بتحديد المعنى الجامع لملة الإسلام حتى يتضح الأمر ويُعرف من هو من أمة الإسلام ومن هو خارج عن أمة الإسلام وإن ادعى ذلك.

---

( 1 ) يقول الإمام الأشعري في أول كتابه (مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين) (اختلف الناس بعد نبيهم ﷺ في أشياء كثيرة ضلل فيها بعضها بعضاً وبرئ بعضهم من بعض، فصاروا فرقاً متباينين وأحزاباً متشتتين إلا أن الإسلام يجمعهم ويشمل عليهم ...) ١/ ص ٣٤، طبعة الشيخ محمد محي الدين عبدالحميد.

وقد تعرض الإمام أبو منصور البغدادي (ت ٤٢٩هـ) في كتابه الشهير المسمى (الفرق بين الفرق) لهذا الموضوع المهم في مقدمته وذكر أن المنتسبين إلى الإسلام اختلفوا في الذين يدخلون بالاسم العام في ملة الإسلام؛ يقول البغدادي: " فزعم أبو القاسم الكعبي في مقالاته أن قول القائل : (أمة الإسلام) يقع على كل مقر بنبوة محمد ﷺ ، وأن كل ما جاء به حق كائناً قوله بعد ذلك ما كان. وزعم قوم أن (أمة الإسلام) تشمل كل من يرى وجوب الصلاة إلى جهة الكعبة.

وزعمت الكرامية (مجسمة خراسان) أن (أمة الإسلام) جامعة لكل من أقر بشهادتي الإسلام لفظاً، وقالوا : كل من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله فهو مؤمن حقاً، وهو من أهل ملة الإسلام، سواء كان مخلصاً فيه أو منافقاً مضمراً للكفر فيه والزندقة، ولهذا زعموا أن المنافقين في عهد رسول الله ﷺ كانوا مؤمنين حقاً، وكان إيمانهم كإيمان جبريل وميكائيل والأنبياء والملائكة، مع اعتقادهم النفاق وإظهار الشهادتين.

ويرد الإمام البغدادي كلام هؤلاء الكرامية وكلام الكعبي من المعتزلة، ويعتبره كلاماً فضفاضاً يدخل بعض الناس في الإسلام مع أنهم ليسوا من أمة الإسلام على الحقيقة؛ لقولهم بأن شريعة الإسلام لا تلزمهم. كما أنه اعتبر القول بوجوب الصلاة إلى جهة الكعبة غير كاف في الدخول تحت الاسم العام الجامع لملة الإسلام، وبين وجهة نظره بقوله المفصل :

" والصحيح عندنا أن أمة الإسلام تجمع المقرين بحدوث العالم، وتوحيد صانعه وقدمه، وصفاته وعدله وحكمته ونفي التشبيه عنه، وبنبوة محمد ﷺ ، ورسالته إلى الكافة وبتأبيد شريعته، وبأن كل ما جاء به حق، وبأن القرآن منبع أحكام الشريعة، وأن الكعبة هي القبلة التي تجب الصلاة إليها، فكل من أقر بذلك ولم يشبهه ببدعة تؤدي إلى الكفر فهو السني الموحد، وإن ضم إلى الأقوال بما ذكرناه بدعة شنعاء نظر :

فإن كان على بدعة الباطنية أو البيانية أو المغيرية أو الخطابية الذين يعتقدون إلهية الأئمة أو إلهية بعض الأئمة، أو كان على مذهب الحلول، أو على بعض

مذاهب أهل التناسخ، أو على مذهب الميمونية من الخوارج الذين أباحوا نكاح بنات البنات وبنات البنين، أو على مذهب اليزيدية من الإباضية في قولها بأن شريعة الإسلام تتسخ في آخر الزمان، أو أباح ما نص القرآن على تحريمه أو حرم ما أباحه الإسلام نصاً، فليس هو من أمة الإسلام ولا كرامة له. وإن كانت بدعته من جنس بدع المعتزلة أو الخوارج أو الرافضة الإمامية، أو من بدع النجارية أو الجهمية أو الضرارية أو المجسمة، فهو من الأمة في بعض الأحكام، وليس من الأمة في أحكام سواها ... (البغدادي، الفرق، ١٢-١٤).

وجدير بالملاحظة هنا أن هذا التحديد بتفاصيله ليس أمراً مجمعاً عليه لا في عناصره ولا في تطبيقاته، بل هناك اختلاف حول ذلك بين المذاهب الإسلامية وبين علماء كل مذهب على حدة.

والغريب أن الإمام البغدادي نفسه قد عاد إلى هذا الموضوع في كتابه نفسه (في ص ٢٣٠-٢٣٣) تحت عنوان : في بيان الفرق التي انتسبت إلى الإسلام وليست منه، وأعاد الكلام الذي ذكره سابقاً مع شيء من التعديل والإضافة بحيث يمكن القول : أنه قد يوجد اختلاف في تحديد مضمون الاسم العام الجامع لملة الإسلام بين أول الكتاب وآخره لمؤلف واحد، فليتأمل ذلك !

وبناءً على هذا التحديد الذي فصله الإمام البغدادي، فقد استطاع أن يعين ويسمي الفرق التي ظهرت قبل عصره (ت ٤٢٩) والتي تنتسب إلى الإسلام في الظاهر مع خروجها عن جملة الأمة، وهي الفرق التالية : السبئية والبيانية والحربية والمغيرية والمنصورية والجناحية والخطابية والغرابية والمفوضية والحلولية وأصحاب التناسخ والخابطية والحمارية والمقنعية والرزامية واليزيدية والميمونية والباطنية والحلاجية والعذافية وأصحاب الإباحة ( الإباحية ). ( ص ٢٣٢-٢٣٣).

فقد اعتبر هذه الفرق المنحرفة خارجة عن ملة الإسلام وأمة الإسلام وإن كانت تدعي الانتساب إلى الإسلام زوراً وبهتاناً، لأنها تتناقض أصول الإسلام وعقائده وأركانه الأساسية.

فهي إما أنها تؤله الأشخاص والأئمة، وإما أنها تقول بالحلول، وإما أنها تقول بنسخ الشريعة وتعطيلها، وإما أنها تقول بإسقاط التكاليف وإباحة المحظورات، وإما أنها تنكر ركناً من أركان الإسلام أو ركناً من أركان الإيمان، وإما أنها تقول بالتناسخ، وإما أنها تنكر معلوماً من الدين بالضرورة، وإما أنها تقول بالتأويل الباطني الذي يؤدي إلى تحريف الدين وتعطيل نصوصه وإبطال شرائعه. وهذا موقف يدل في آن واحد على فهم صحيح وغير صادق على دين الله.

### [ ٦ ] ليس كل خلاف كفرًا وخروجاً عن الملة :

أيها الإخوة الكرام : إن هذا يقودنا إلى الحديث عن اختلاف مقبول واختلاف مرفوض، أو على اختلاف مشروع واختلاف مذموم، فليس كل اختلاف مقبولاً ومشروعاً، وفي نفس الوقت نقول : ليس كل اختلاف أو خلاف كفرًا وخروجاً عن الملة والأمة، فقد يكون الاختلاف مذموماً ولكنه غير مكفر، وقد يكون ضلالة ولكنه لا يخرج صاحبه من دائرة الإسلام، وليست كل بدعة كفرًا وخروجاً من الملة، حتى ولو كانت بدعة فاحشة : فالبدعة في الأصل نوعان، بدعة صغيرة وبدعة فاحشة، فالبدعة الصغيرة كبدع العادات والمعاملات والبدع الفاحشة هي بدع العقائد والعبادات، والبدع الفاحشة نفسها صنفان : بدع فاحشة مكفرة وبدع فاحشة غير مكفرة، فالبدع الفاحشة المكفرة هي تلك البدع التي تناقض أصول الدين وأركان الإسلام والإيمان وما علم من الدين بالضرورة.

كبدع القول بالحلول والاتحاد والتناسخ وتأليه الأشخاص من الأئمة أو الأولياء، وبدع نسخ الشريعة وإسقاط التكاليف، وإنكار البعث والنشور، وإنكار عالم الغيب، والقول بنبوة أشخاص بعد نبينا ﷺ . فأصحاب هذه البدع لا يمكن أن يحكم لهم بأنهم من أمة الإسلام ومن أتباع ملة الإسلام مهما ادعوا ذلك وانتحلوه، لأن واقع معتقداتهم ومقالاتهم تفضح أحوالهم وتكشف خبيئة نفوسهم، إلا أن يكون ذلك عن جهل وشبهة فيعلمون عند ذلك وتوضح لهم الحقيقة. وليست الفرق المختلفة مع أهل السنة والجماعة كلها فرقاً كافرة في الجملة، بل منها فرق كافرة وفرق ضالة وفرق مبتدعة، ومذاهب مخطئة ومذاهب منحرفة وعاصية وفاسقة وغير ذلك، وتعميم الكفر عليها تعميم فاسد وتقول وجرأة على الحق بغير علم.

## [ ٧ ] آراء ومواقف علماء الأمة في الكفر :

وها هو الإمام ابن حزم الظاهري (ت ٤٥٦هـ) يقول تحت عنوان الكلام فيمن يكفر ولا يكفر : " وذهبت طائفة إلى أنه لا يكفر ولا يفسق مسلم بقول قاله في اعتقاد أو فتيا، وأن كل من اجتهد في شيء من ذلك فدان بما رأى أنه الحق فإنه مأجور على كل حال : إن أصاب الحق فأجران وإن أخطأ فأجر واحد، وهذا قول ابن أبي ليلى وأبي حنيفة والشافعي وسفيان الثوري وداود بن علي رضي الله عنهم جميعهم " ثم يقول بعد ذلك : " وهو قول كل من عرفنا له قولاً في هذه المسألة من الصحابة رضي الله عنهم، ما نعلم منهم في ذلك خلافاً أصلاً إلا ما ذكرنا من اختلافهم في تكفير من ترك صلاة متعمداً حتى خرج وقتها أو ترك أداء الزكاة أو ترك الحج أو ترك صيام رمضان أو شرب الخمر " (الفصل ٣ / ٢٩١ - ٢٩٢) .

ثم قال بعد ذلك كلمة قوية صريحة : " والحق أن كل من ثبت له عقد الإسلام فإنه لا يزول عنه إلا بنفي أو إجماع، وأما بالدعوى والافتراء، فلا، فوجب أن لا يكفر أحد بقول قاله إلا بأن يخالف ما قد صح عنده أن الله تعالى قاله، أو أن رسول الله ﷺ قاله، فيستجيز خلاف الله تعالى وخلاف رسوله ﷺ ، سواء كان ذلك في عقد دين أو في نحلة أو في فتيا، وسواء كان ما صح من ذلك عن رسول الله ﷺ منقولاً نقل إجماع تواتراً أو نقل آحاد، إلا أن من خالف الإجماع المتيقن المقطوع على صحته فهو أظهر في قطع حجته ووجوب تكفيره .... (الفصل لابن حزم ١٩١/٣-١٩٢) .

وها هو حجة الإسلام الإمام الغزالي رحمه الله تعالى (ت ٥٠٥ هـ) يؤكد هذا الاتجاه فيوصي بأن يكف المسلم لسانه عن أهل القبلة ما أمكنه ما داموا قائلين لا إله إلا الله محمد رسول الله غير مناقضين لها، وإنما تكون المناقضة بتجويز الكذب على رسول الله ﷺ بعذر أو غير ذلك، فإن التكفير فيه خطر، والسكوت لا خطر فيه. وينبه الإمام الغزالي إلى أن التكفير قد لا يدرك بيقين، وقد يكون فيه تردد، وهنا يقول : ومهما حصل تردد فالوقف فيه عن التكفير أولى، والمبادرة إلى التكفير إنما تغلب على طباع من يغلب عليهم الجهل، ويقول أيضاً : لا ينبغي أن

يكفر بكل هذيان وإن كان ظاهر البطلان. (من كتاب فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة) ويؤكد ذلك في كتابه الاقتصاد في الاعتقاد فيقول بعبارة صريحة : " والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلاً، فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة المصرحين بقول لا إله إلا الله محمد رسول الله خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم. وقد قال ﷺ : (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله محمد رسول الله، فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها).

ثم يأتي الإمام فخر الدين الرازي (ت ٦٠٦)، فيعرض لنا أقوال أهل العلم في مخالف الحق من أهل الصلاة : هل يكفر أم لا، فيقول في كتابه (نهاية العقول في دراية الأصول) وهو مخطوط (٢/٢١٠) بأن أكثر أصحاب الإمام أبي الحسن الأشعري على مذهبه في عدم تكفير المخالفين من أهل الصلاة، وذكر مع ذلك بأن من أصحابه من كفر المخالفين، ثم قال : وأما الفقهاء : فقد نقل عن الشافعي ﷺ قال : " لا أورد شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية فإنهم يعتقدون حل الكذب ".  
وأما أبو حنيفة ﷺ : فقد حكى الحاكم صاحب المختصر في كتاب المنتقى، عن أبي حنيفة أنه لم يكفر أحداً من أهل القبلة، وحكى أبو بكر الرازي الكرخي وغيره مثل ذلك.

وأما المعتزلة، فالذين كانوا قبل أبي الحسين البصري (٤٣٦) تحامقوا، وكفروا أصحابنا في إثبات الصفات وخلق الأعمال.

وأما المشبهة : فقد كفرهم مخالفوهم من أصحابنا ومن المعتزلة.  
وكان الأستاذ أبو إسحق يقول : أكفر من يكفّرني، وكل مخالف يكفرنا فنحن نكفّره، وإلا فلا.

ثم يقول الرازي بعد ذلك : والذي نختاره أن لا نكفر أحداً من أهل القبلة.

(انظر درء التعارض لابن تيمية : ٩٣/١-٩٥).

على أن هناك موقفاً رائعاً ونصاً رائعاً لشيخ الإسلام الإمام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - (ت ٧٢٨هـ) يظهر فيه تقوب نظره وعظيم إنصافه، حيث

يقول في كتابه ( الإيمان، ص : ٢٠٥-٢٠٦ ) " وليس في الكتاب والسنة المظهرون للإسلام إلا قسمان : مؤمن أو منافق، فالمنافق في الدرك الأسفل من النار، والآخر مؤمن، ثم قد يكون ناقص الإيمان فلا يتناوله الاسم المطلق، وقد يكون تام الإيمان ... ثم يقول : لكن المقصود هنا أنه لا يجعل أحد بمجرد ذنب يذنبه ولا ببدعة ابتدعتها، ولو دعا الناس إليها، كافرًا في الباطن، إلا إذا كان منافقًا، فأما من كان في قلبه الإيمان بالرسول وما جاء به، وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع فهذا ليس بكافر أصلاً، والخوارج كانوا من أظهر الناس بدعة وقتالاً للأمة وتكفيراً لها، ولم يكن في الصحابة من يكفرهم لا علي بن أبي طالب، ولا غيره، بل حكموا فيهم بحكمهم في المسلمين الظالمين المعتدين كما ذكرت الآثار عنهم بذلك في غير هذا الموضوع. ثم قال بعد ذلك مباشرة : " وكذلك سائر الثنتين وسبعين فرقة، من كان منهم منافقاً فهو كافر في الباطن، ومن لم يكن منافقاً، بل كان مؤمناً بالله ورسوله في الباطن، لم يكن كافرًا في الباطن، وإن أخطأ في التأويل كائناً ما كان خطؤه، وقد يكون في بعضهم شعبة من شعب النفاق، ولا يكون فيه النفاق الذي يكون صاحبه في الدرك الأسفل من النار. ومن قال : إن الثنتين والسبعين فرقة كل واحد منهم يكفر كفرةً ينقل عن الملة، فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين بل وإجماع الأئمة الأربعة وغير الأربعة، فليس فيهم من كفر كل واحد من الثنتين وسبعين فرقة، وإنما يكفر بعضهم بعضاً ببعض المقالات كما قد بسط الكلام عليهم في غير هذا الموضوع " انتهى كلام الإمام ابن تيمية.

وقد نقل الإمام ابن حجر في الفتح عن الإمام الخطابي أنه قال : " أجمع المسلمون على عد الخوارج - مع ضلالتهم - فرقة إسلامية أجازوا شهادتها وأكل ذبيحتها ومناكحتها " (٣٠٠/١٢).

وهنا نقطة منهجية مهمة، وهي أنه لا يجوز لنا أن نطلق الكفر أو عدم الكفر على الفرق الكبرى التي افتقرت الأمة إليها كالشيعة والخوارج والقدرية والمرجئة والمعتزلة أو غيرها، فإن هذه الفرق ليست فرقة واحدة بل كل فرقة منها تتفرع إلى فرق وطوائف كثيرة ومختلفة، وفيها الغلاة وغيرهم، فإنه ينبغي النظر إلى كل

طائفة بعينها وإلى معتقداتها، فمن وصل منها إلى إنكار مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة أو إلى إنكار عقيدة من عقائد الدين الضرورية أو معارضتها معارضة صريحة، فهؤلاء كفار يقيناً وخارجون عن ملة الإسلام.

وقد ذهب الإمام الشاطبي - رحمه الله تعالى - (ت ٧٩٠) في كتابه (الموافقات) إلى أن هذه الفرق، وإن كانت على ما هي عليه من الضلال، إلا أنها لم تخرج من الأمة؛ قال : فإن قيل : فقد اختلف العلماء في تكفير أهل البدع كالخوارج والقدرية وغيرهما، فالجواب : أنه ليس في النصوص الشرعية ما يدل دلالة قطعية على خروجهم عن الإسلام، والأصل بقاؤه حتى يدل دليل على خلافه، وفرق الأمة التي أضافها النبي ﷺ إلى نفسه، هي الفرق التي لم تؤدهم بدعتهم إلى الكفر، وإنما أبقّت عليهم من أوصاف الإسلام ما دخلوا به في أهله (الشاطبي في الموافقات ج ٥/ ١٧٢-١٧٦). ويؤكد اتجاه الشاطبي هذا ما جاء في كتابه الآخر (الاعتصام) فإنه يورد فيه أدلة كثيرة في عدة مواطن منه على عدم تكفير هذه الفرق على الجملة؛ قال : " وقد اختلفت الأمة في تكفير هؤلاء الفرق أصحاب البدع العظمى، ولكن الذي يقوى في النظر وبحسب الأثر عدم القطع بتكفيرهم، والدليل عليه عمل السلف الصالح فيهم، ألا ترى إلى صنع علي عليه السلام في الخوارج وكونه عاملهم في قتالهم معاملة أهل الإسلام على مقتضى قول الله تعالى : { وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ... }.

ثم قال الشاطبي عن هذه الفرق بأنهم متبعون للهوى ولكن ليس بإطلاق، لأن من صدق بالشرعية ومن جاء بها، وبلغ فيها مبلغاً يظن به أنه متبع للدليل بمثله لا يقال فيه: إنه صاحب هوى بإطلاق، بل هو متبع للشرع في نظره، لكن بحيث يمازجه الهوى في مطالبه من جهة إدخال الشبه في المحكمات بسبب اعتبار المتشابهات، فشارك أهل الهوى في دخول الهوى في نحلته، وشارك أهل الحق في أنه لا يقبل إلا ما دل عليه الدليل على الجملة " وينبه الشاطبي بعد ذلك إلى أن كثيراً من أهل الفرق والمذاهب المخالفة يظهر منهم اتحاد القصد مع أهل السنة على الجملة في مطلب واحد وهو الانتساب إلى الشرعية. ويضرب على ذلك مثلاً مسألة إثبات الصفات حيث نفاها من نفاها أو أولها من أولها، وهي من أشد مسائل الخلاف بين المذاهب الاعتقادية، فالشاطبي يرى أننا إذا نظرنا إلى مقاصد الفريقين وجدنا كل واحد منهما حائماً حول حمى التنزيه ونفي النقائص وسمات الحدوث عن ذات الله سبحانه، وهو مطلوب الأدلة

كما يقول، وإنما وقع اختلافهم في الطريق، وذلك لا يخل بهذا القصد في الطرفين معاً، فحصل في هذا الخلاف ما أشبه الخلاف الواقع في الفروع كما يقول.

وهذه الملاحظة من الإمام الشاطبي تعتبر من أدق الملاحظات في مسائل الخلاف العقدية بين طوائف الأمة، سواء كانت هذه المسائل تتعلق بالتوحيد أو بالصفات الإلهية أو بالعدل الإلهي أو بالقدر، أو بمسائل الإيمان والوعد والوعيد والشفاعة أو غيرها.

## [ ٨ ] ما المقصود بالمذاهب الإسلامية

أما وقد بينا وجود الاختلاف وكونه ظاهرة كونية قدرية ، وأن من غير الممكن قولبة الناس كلهم في قالب واحد وعلى نمط واحد ومشرب واحد، وأن الإسلام يجمعهم ويشتمل عليهم رغم اختلافهم في الرأي والمذهب، فإنني أجد الوقت قد حان للحديث عن .. الكلمة السواء التي تجمع بين المذاهب الإسلامية.

**فما هي أولاً هذه المذاهب التي توجه إليها هذه الدعوة ؟**

المذاهب جمع مذهب، والمذهب في اللغة العربية هو اسم مكان أو مصدر ميمي، والمقصود به هنا اسم المكان أو الغاية التي يُذْهَب إليها، وهو هنا المعتقد الذي يذهب إليه أو الرأي أو الحكم ، والمذهب عند الفلاسفة والمناطق : هو مجموعة مبادئ وآراء متصلة ومنسقة لمفكر أو لمدرسة، ومنه المذاهب الفقهية والأدبية والعلمية والفلسفية (مجمع اللغة العربية بمصر ، المعجم الفلسفي).

**وفي المعجم الوسيط : المذهب هو مجموعة من الآراء والنظريات العلمية والفلسفية ترتبط بعضها ببعض ارتباطاً يجعلها وحدة منسقة.**

وقد يستعمل مصطلح المدرسة مكان مصطلح المذهب، وقد جاء في المعجم الفلسفي الصادر عن مجمع اللغة العربية بمصر في تعريف المدرسة بأنها: جماعة من الفلاسفة أو المفكرين تقول بمذهب مشترك وتنتمي إلى مكان معين ، وتخضع لرئيس أو رؤساء متلاحقين على نحو ما كانت عليه المدارس الفلسفية اليونانية كالمشائية والرواقية . (١)

وتطلق أيضاً على جماعة من الباحثين تعتنق مذهباً معيناً أو تأخذ على الأقل بقدر من الآراء المشتركة بين أصحابها : كمدرسة البصرة ومدرسة الكوفة.

---

( 1 ) مقدمة في أهمية التقريب والوحدة بين المسلمين.

فالمذاهب المقصودة هنا هي تلك الطوائف والجماعات التي تنتسب إلى الإسلام بإعلان الشهادتين والتي تلتزم بمنهج أو بأحكام أو بعقائد وسلوكيات طبقاً لفهمها وتفسيرها لنصوص الشريعة الإسلامية وأدلتها الإجمالية والتفصيلية. ولا تقتصر هذه المذاهب على الأحكام الفقهية فقط بل قد تتعلق بالعقائد والحكم والإمامة ، أو بالطرق التربوية والأخلاقية أو بطرق تركية النفس وترقية الروح ، أي تشمل المذاهب الفقهية ، والمذاهب الاعتقادية الكلامية، والمذاهب السياسية العقائدية (الفرق) ، والمذاهب الأصولية، والمذاهب الصوفية (الطرق الصوفية) ، والمذاهب التربوية السلوكية، وهي كلها تنتسب إلى الإسلام وتنتسب من الإسلام ، وتنتمي إلى أمة الإسلام وتعلن إيمانها والتزامها المبدئي بعقيدة الإسلام وشريعته وتعاليم نبيه ﷺ .

- فمن المذاهب الفقهية الحالية نستطيع أن نذكر ثمانية مذاهب موجودة حالياً ولها تراثها وأتباعها على كثرة أو قلة أتباع كل مذهب من هذه المذاهب وهي:

- ١- المذهب الإباضي .
- ٢- المذهب الزيدي .
- ٣- المذهب الجعفري.
- ٤- المذهب الحنفي.
- ٥- المذهب المالكي.
- ٦- المذهب الشافعي.
- ٧- المذهب الحنبلي.
- ٨- المذهب الظاهري.

وقد توجد داخل كل مذهب مذاهب فرعية أو اختلافات داخلية فرعية ، كما حدث داخل الزيدية من وجود مذاهب فرعية (كالهادوية، والقاسمية، والناصرية) وغيرها.

- ومن المذاهب الكلامية الاعتقادية الحالية نستطيع أن نذكر : مذاهب المعتزلة ، والأشعرية ، والماتريدية ، وأهل السلف (أو السلفية أو أهل الأثر أو أهل الحديث) والمرجئة.

- ومن المذاهب السياسية العقائدية يمكن أن نذكر مذاهب : الشيعة الإمامية الاثني عشرية - الشيعة الإسماعيلية المستعلوية (البهرة) - والشيعة الإسماعيلية النزارية (الأغاخانية) - الزيدية - الإباضية - وأهل السنة والجماعة.

- ومن المذاهب والطرق الصوفية يمكن أن نذكر : الشاذلية بفروعها - والقادرية بفروعها - والنقشبندية بفروعها ، وغيرها من الطرق الصوفية في مصر والسودان وشمال إفريقيا واليمن والشام وتركيا والعراق وغيرها من البلاد الإسلامية .

- ومن المذاهب الأصولية : نذكر بعض المذاهب : كالظاهرية ، والجعفرية الأصولية ، والجعفرية الإخبارية ، وأهل الحديث ، وأهل الرأي ، وغيرها من مناهج علم الأصول ، كمنهج الفقهاء ، ومنهج المتكلمين ..

- ومن المذاهب التربوية والسلوكية : مذاهب تختلف في طريقة التربية وأساليبها وتتراوح بين الأخلاقيين العقليين أو الذوقيين أو الأثريين أو غيرها من اتجاهات المربين ومنازعهم.

- ولا شك أن مقصودنا بالمذاهب الإسلامية هنا المذاهب الاعتقادية الكلامية والفرق السياسية العقدية ، والمذاهب والطرق الصوفية ، نخص بالذكر منها أهل السنة والجماعة ، والشيعة الإمامية والإباضية ، والزيدية ، والأشاعرة ، وأهل السلف ، والصوفية، ففي مثلها يجري التبديع والتضليل، بل والتكفير أحياناً ، وهي محل الدعوة إلى التقارب وتوحيد الصفوف.

[٩] معنى الكلمة السواء ومرجعيتها

إننا ندعو هذه المذاهب، وندعو أنفسنا معها إلى كلمة سواء ! ومنهج الإسلام قائم في الأساس على الحوار والجدال بالتي هي أحسن مع المخالفين عموماً.

{ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} (١).

وإذا كان الله يدعونا إلى مجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن وينهانا عن

مجادلتهم إلا بالتتي هي أحسن لو لا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ { (١) .

وإذا كان الله عزوجل يعلم رسوله أن يدعو أهل الكتاب إلى كلمة سواء : ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾. { (٢) .

أفلا يحق لنا أن ندعو المسلمين على اختلاف مذاهبهم إلى كلمة سواء فيما بينهم ؟ أفلا نحاور من تجمعنا به العقيدة الواحدة، والقبلة الواحدة، وكلمة لا إله إلا الله محمد رسول الله؟ أليس هذا من الأولويات ؟ يقول العلامة الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوي :

إن اللقاء والحوار وتبادل الأفكار يساعدنا على أن يفهم بعضنا بعضاً ويقترّب بعضنا من بعض، ويزيل الجفوة وينشئ المودة، ويجلو كثيراً من النواقص، ويزيح الكثير من الشبهات، وذلك إذا خلصت النيات وصحت الأهداف وقويت العزائم وغلب العقل على الهوى ، والحكمة على التهور، والوسط على الشطط.

(مبادئ في الحوار والتقريب بين المذاهب الإسلامية ص ٩)

إنها دعوة إلى كلمة سواء بين هذه المذاهب الإسلامية، والكلمة السواء هي كلمة العدل والإنصاف، وكلمة الحق الصريح المتفق عليه ، "والله تعالى يحب الإنصاف، بل الإنصاف أفضل حلية تحلى بها الرجل، خصوصاً من نصب نفسه حكماً بين الأقوال والمذاهب، وقد قال الله تعالى لرسوله ﴿وَأْمُرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ﴾ الشورى ١٥ ، فورثة الرسول ﷺ منصبهم العدل بين الطوائف، وألا يميل أحدهم مع قريبه وذوي مذهبه وطائفته ومتبوعه، بل يكون الحق مطلوبه، يسير بسيره، وينزل بنزوله، يدين بدين العدل والإنصاف، ويحكم بالحجة" (ابن القيم: إعلام الموقعين، ٣/١٠٦).

( 1 ) العنكبوت : ( ٤٦ ) .

( 2 ) آل عمران : ( ٦٤ ) .

وقد كانت الكلمة السواء بين المسلمين واهل الكتاب تتمثل بنص الآية الكريمة

في:

١- توحيد الله تعالى في ألوهيته { أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ }.

٢- وتوحيده سبحانه في ربوبيته وإفراده بالخلق والرزق { وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا }.

٣- وتوحيده في حاكميته وطاعته : { وَلَا يَتَّخِذُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ }.

وفي الآية تبكيت لمن اعتقد ربوبية بعض البشر مهما وصلوا إلى درجة عالية من الولاية والطهر، وفيها إزراء على من قلد الرجال في دين الله، فحلل ما حلوه له، وحرّم ما حرّمه عليه، فإن من فعل ذلك فقد اتخذ من قلده رباً.. ألا ترى إلى قوله تعالى في سورة التوبة (آية ٣١) : { اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ } (انظر في تفسير فتح القدير للشوكاني : ١/٤٢٧-٤٢٨).

وقد تكرر هذا في القرآن الكريم في عديد من المواطن :

ففي سورة البقرة (الآية ١٣٧) : { قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نَفَرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ \* فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ \* صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ }.

وإذا كانت هذه العناصر تمثل الكلمة السواء بين المسلمين وأهل الكتاب فإنها تمثل أيضاً الكلمة السواء في حدها الأدنى بين المسلمين أنفسهم، أي بين المذاهب الإسلامية ، ومن باب أولى.

ونحن نرى أن الكلمة السواء بين المذاهب الإسلامية تستقى من المصادر

التالية :

١- القرآن الكريم، كما هو بين دفتي المصحف الشريف، وهو محل اتفاق بين

جميع المذاهب الإسلامية والله الحمد.

٢- تفسير القرآن الكريم ، تفسيراً صحيحاً، في ضوء أساليب اللغة العربية ومحكم آياته وما هو متفق عليه من أسباب النزول وتفسير النبي ﷺ وتفسير أئمة آل البيت وأصحاب النبي ﷺ الثابتة عنهم.

٣- الأحاديث النبوية الثابتة ثبوتاً صحيحاً التي اتفق على صحتها أئمة المسلمين وعلمائهم وتلقنتها الأمة بجميع مذاهبها بالقبول.

٤- ما أجمع عليه علماء الأمة الإسلامية على اختلاف مذاهبهم، بحيث أصبح معلوماً من دين الإسلام بالضرورة.

فقد قال الله عزوجل : {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} النساء ٥٩ .

وقال عزوجل : {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} النساء ١١٥ .

والكلمة السواء هنا، ليست كلمة واحدة مفردة كما هو معلوم، بل هي مجموعة من الكلمات والجمل التامة المعنى التي تؤلف مقالة أو رسالة أو خطبة أو حديثاً. (١)

[١٠] الدعوة إلى التقريب قديمة ومستمرة

والدعوة إلى كلمة سواء بين المسلمين وبين المذاهب الإسلامية ليست دعوة مبتدعة ولا مستحدثة، إنها دعوة قديمة ومستمرة ومتجددة ، وهي واجب العلماء والدعاة وأولي أمر المسلمين ، وهي دعوة تذكر جميع المذاهب الإسلامية بأن ما يجمعها وما تتفق عليه أكثر وأعمق وأوسع مما تختلف فيه، وأنه لا يجوز إغفال ونسيان عوامل الوحدة والتقارب والتعاون من أجل اختلافات هامشية أو ثانوية في الفروع والتفاصيل.

ومؤتمرات التقريب بين المذاهب الإسلامية والندوات التي تعقد من أجل ذلك كثيرة ومستمرة ، في كثير من أقطار العالم الإسلامي وعلى مستوى إسلامي عام، وقد كتب كثير من العلماء والدعاة أبحاثاً ومقالات كثيرة مهمة في الدعوة إلى

---

( 1 ) { حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ \* لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ } المؤمنون: ٩٩-١٠٠ .

التقريب بين المذاهب الإسلامية واعتبار ذلك واجباً إسلامياً ومقصداً شرعياً يحول دون سقوط هذه الأمة أو تدميرها من الداخل .

وفي مؤتمر علماء بلاد الشام الأول الذي عقد في دمشق منذ سبعين عاماً أي بتاريخ ١٣٥٧هـ / ١٩٣٨م ، حضر المؤتمر بعض علماء الشيعة من الشام والعراق وكان على رأسهم الأستاذ الشيخ / عبد الكريم الزنجاني من علماء الشيعة في النجف، وكان من جملة مقررات المؤتمر التأكيد على وجوب جمع كلمة المسلمين من مختلف المذاهب الإسلامية ، الذين تجمعهم عقيدة التوحيد ومقاصد الإسلام، لمكافحة الإلحاد وتنظيم العمل الاجتماعي والشؤون الإسلامية التي تهم الجميع، وقد دعا المؤتمر إلى تنظيم عقد مؤتمر عالمي لعلماء المسلمين لتحقيق هذه الفكرة السامية كما جاء في المقررات.

ثم تعاقبت الدعوات الفردية والاجتماعية والمؤسسية لإعادة اللحمة بين المسلمين والتقريب بين مذاهبهم وإزالة أسباب الجفوة والتوتر بين فرقهم وطوائفهم ولا تزال قائمة على قدم وساق ، وما يقوم به مجمع الفقه الإسلامي الدولي ، هذا المجمع العلمي المبارك ، بقيادة وتوجيه معالي أمينه العام سماحة الأستاذ العلامة الدكتور محمد بن الحبيب بن الخوجه ، ليس خافياً على أحد ، سواء في مجال التقريب بين المذاهب الفقهية المختلفة، والتفاعل فيما بينها لإخصاب البحث الفقهي الحديث بمشاركة جميع علماء المذاهب الفقهية، أو في مجال التأكيد على وحدة الأمة الإسلامية وتحقيق التقارب والتعاون بين مذاهبها العقدية والفقهية والتربوية .

وقد بحث مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي هذا الموضوع في دورته السابعة عشرة الأخيرة بعمّان عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية المنعقدة في ٢٨ جمادى الأولى إلى ٢ جمادى الآخرة ١٤٢٧هـ الموافق ٢٤-٢٨ حزيران (يونيو) ٢٠٠٦م ، وأصدر قراراً مطولاً ومهماً حول هذا الموضوع ، وهذه بعض عناصره وفقراته :

## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين ..

قرار رقم ١٥٢ (١٧/١)

بشأن

الإسلام والأمة الواحدة، والمذاهب العقدية والفقهية والتربوية

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته السابعة عشرة بعمان (المملكة الأردنية الهاشمية) من ٢٨ جمادى الأولى إلى ٢ جمادى الآخرة ١٤٢٧هـ، الموافق ٢٤ - ٢٨ حزيران (يونيو) ٢٠٠٦م، بعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع الإسلام والأمة الواحدة، والمذاهب العقدية والفقهية والتربوية، وبعد استماعه إلى المناقشات التي دارت حوله، واستعراض قرارات المؤتمر الإسلامي الدولي الذي عقد عام ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٥م، والذي دعا لدراسة وتبني المبادئ التي حوتها رسالة عمان، والتي تبناها منتدى العلماء والمفكرين الذي عقد بمكة المكرمة تمهيداً لمؤتمر القمة الإسلامي الاستثنائي الثالث.

قرر ما يأتي :

أولاً: إن البحوث التي أُعدت في هذا الموضوع تتفق كلها على القواعد الأساسية العامة للإسلام، وتعتبر المذاهب العقدية والفقهية والتربوية اجتهادات لعلماء الإسلام قصد تيسير العمل به، وهي تنتج كلها إلى بناء وحدة الأمة وإثرائها فكرياً وتحقيقاً لرسالة الإسلام الخالدة، وتتلاقى بحوث هذا الموضوع مع الدراسات التي قدمت مضامين (رسالة عمان) المشتملة على بيان وتوضيح حقيقة الإسلام ودوره في المجتمع المعاصر، وهي تستحق التقدير والإشادة بجهود جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين، حفظه الله، ملك المملكة الأردنية الهاشمية، في تبنيها والتعريف بها على نطاق عالمي واسع.

**ثانياً : تأكيد القرارات الصادرة عن المؤتمر الإسلامي الدولي الذي عقد في عمان (المملكة الأردنية الهاشمية) تحت عنوان (حقيقة الإسلام ودوره في المجتمع المعاصر) للتوافق بينها وبين ما اشتملت عليه الأبحاث والمناقشات في الموضوع.** وقد أشارت ديباجة هذه القرارات إلى الفتاوى والقرارات الصادرة من هيئات الفتوى وكبار العلماء في المذاهب المتعددة بتأييد تلك القرارات، وهي :

• إنَّ كلَّ من يتبع أحد المذاهب الأربعة من أهل السنة والجماعة (الحنفي والمالكي، والشافعي، والحنبلي) والمذهب الجعفري، والمذهب الزيدي والمذهب الإباضي، والمذهب الظاهري، هو مسلم، ولا يجوز تكفيره. ويحرم دمه وعرضه وماله. وأيضاً، ووفقاً لما جاء في فتوى شيخ الأزهر لا يجوز تكفير أصحاب العقيدة الأشعرية، ومن يمارس التصوف الحقيقي. وكذلك لا يجوز تكفير أصحاب الفكر السلفي الصحيح .

كما لا يجوز تكفير أي فئة من المسلمين تؤمن بالله سبحانه وتعالى وبرسوله ﷺ وأركان الإيمان، وأركان الإسلام، ولا تتكر معلوماً من الدين بالضرورة.

• إنَّ ما يجمع بين المذاهب أكثر بكثير مما بينها من الاختلاف. فأصحاب المذاهب الثمانية متفقون على المبادئ الأساسية للإسلام. فكُلُّهم يؤمنون بالله سبحانه وتعالى، واحداً أحداً، وبأنَّ القرآن الكريم كلام الله المنزَّل المحفوظ من الله سبحانه والمصون عن التحريف، وبسيدنا محمد عليه الصلاة والسلام نبياً ورسولاً للبشرية كافة. وكُلُّهم متفقون على أركان الإسلام الخمسة : الشهادتين، والصلاة، والزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت، وعلى أركان الإيمان : الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورُسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيرَه وشرّه. واختلاف العلماء من أتباع المذاهب هو اختلاف في الفروع وبعض الأصول، وهو رحمة. وقديماً قيل : إنَّ اختلاف العلماء في الرأي رحمة واسعة.

• إنَّ الاعتراف بالمذاهب في الإسلام يعني الالتزام بمنهجية معينة في الفتاوى: فلا يجوز لأحد أن يتصدى للإفتاء دون مؤهلات علمية معينة، ولا

يجوز الإفتاء دون التقيد بمنهجية المذاهب، ولا يجوز لأحد أن يدعي الاجتهاد ويستحدث رأياً جديداً أو يقدم فتاوى مرفوضة تُخرج المسلمين عن قواعد الشريعة وثوابتها وما استقرّ من مذاهبها.

• إنَّ لبَّ موضوع رسالة عمّان التي صدرت في ليلة السابع والعشرين من شهر رمضان المبارك من عام ١٤٢٥ للهجرة وقُرئت في مسجد الهاشميين هو الالتزام بالمذاهب وبمنهجيتها ؛ فالاعتراف بالمذاهب والتأكيد على الحوار والالتقاء بينها هو الذي يضمن الاعتدال والوسطية، والتسامح والرحمة، ومحاورة الآخرين.

• إننا ندعو إلى نبذ الخلاف بين المسلمين وإلى توحيد كلمتهم، ومواقفهم، وإلى التأكيد على احترام بعضهم لبعض، وإلى تعزيز التضامن بين شعوبهم ودولهم، وإلى تقوية روابط الأخوة التي تجمعهم على التحابّ في الله، وألاً يتركوا مجالاً للفتنة وللتدخل بينهم.

فالله سبحانه يقول : ( إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ) [الحجرات : ١٠] .

• يؤكد المشاركون في المؤتمر الإسلامي الدولي، وهم يجتمعون في عمّان عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية، على مقربة من المسجد الأقصى المبارك والأراضي الفلسطينية المحتلة، على ضرورة بذل كل الجهود لحماية المسجد الأقصى، أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين، في وجه ما يتعرض له من أخطار واعتداءات، وذلك بإنهاء الاحتلال وتحرير المقدسات. وكذلك ضرورة المحافظة على العتبات المقدسة في العراق وغيره.

• يؤكد المشاركون على ضرورة تعميق معاني الحرية واحترام الرأي والرأي الآخر في رحاب عالمنا الإسلامي. والحمد لله وحده.

**ثالثاً :** تأكيد قرار المجمع رقم ٩٨ (١١/١) بشأن الوحدة الإسلامية والتوصيات الملحقة به وتفعيل الآليات المطروحة فيه لتحقيق الوحدة الإسلامية والتي ختمت بالطلب من أمانة المجمع لتكوين لجنة من أعضائه وخبرائه يعتمد

تشكيلها ومهامها من منظمة المؤتمر الإسلامي، لوضع دراسة عملية قابلة للتطبيق ووضع آليات تحقيق الوحدة في المجالات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية. رابعاً : وضع قواعد عامة للقضايا المتفق عليها وإبرازها، وحصر قضايا الاختلاف وردّها إلى الأصول الشرعية التي تستند إليها، وعرض المذاهب بأمانة دون تحيز، في إطار تعظيم الجوامع واحترام الفروق. وعند الترجيح يراعى ما هو أقوى دليلاً وأكثر تحقيقاً للمقاصد الشرعية، دون تقديم المذهب الذي ينتمي إليه الباحث أو يسود في بعض البلاد أو المجتمعات.

خامساً : تعليم الدارسين في الجامعات والثانويات فقه الوحدة الإسلامية وأدب الخلاف والمناظرة الهادفة وأهمها عدم الانتقاص من الآراء الأخرى عند اختيار رأي ما.

سادساً : إحياء المذاهب التربوية الملتزمة بمقتضى الكتاب والسنة، باعتبارها وسائل لتخفيف النزعة المادية الغالبة في هذه العصور، وللحماية من الاغترار بالمناهج السلوكية الطارئة المتجاهلة للمبادئ الإسلامية.

سابعاً : قيام علماء المذاهب بأنواعها بالتنوعية بمنهج الاعتدال والوسطية بشتى الوسائل العملية من لقاءات بينية، وندوات علمية متخصصة، ومؤتمرات عامة، مع الاستفادة من المؤسسات المعنية بالتقريب بين المذاهب، بغرض تصحيح النظرة إلى المذاهب العقدية والفقهية والتربوية، باعتبارها مناهج متنوعة لتطبيق مبادئ الإسلام وأحكامه، ولأنّ الاختلاف بينها اختلاف تنوع وتكامل وليس اختلاف تضاد، وضرورة تعميم المعرفة بها وبخصائصها ومزاياها والاهتمام بأدبياتها.

ثامناً : إنّ احترام المذاهب لا يحول دون النقد الهادف الذي يراد به توسيع نقاط الالتقاء، وتضييق نقاط الاختلاف. ولا بد من إتاحة فرص الحوار البناء بين المذاهب الإسلامية في ضوء كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وذلك لتعزيز وحدة المسلمين.

تاسعاً : يجب التصدي للمذاهب والاتجاهات الفكرية المعاصرة التي تتعارض مع مقتضيات الكتاب والسنة، فكما لا يسوغ الإفراط لا يجوز التفريط بقبول كلِّ

دعوة ولو كانت مريية، ولا بد من إبراز الضوابط للحفاظ على استحقاق اسم الإسلام.

**عاشراً :** التأكيد على عدم مسؤولية المذاهب العقديية والفقهية والتربوية عن أي ممارسات خاطئة تُرتكب باسمها من قتل للأبرياء وهناك للأعراض وإتلاف للأموال والممتلكات.

#### التوصيات :

• يوصي المجلس أمانة المجمع بعقد ندوات ولقاءات تهدف إلى معالجة الأسباب التي تكمن وراء تحول المذاهب - بأنواعها - إلى التنافر بين المنتمين إليها، بحيث يخشى من أن تتحول إلى عوامل تفريق للأمة، وذلك بإعادة بحث مقولات أو مستندات أسيء فهمها أو تطبيقها أو الدعوة إليها، ومن ذلك :

- مسألة الولاء والبراء.
- حديث الفرقة الناجية، وما بُني عليه من نتائج.
- ضوابط التكفير، والتفسيق، والتبديع، دون غلو أو تفريط.
- الحكم بالردة، وشروط تطبيق حدّها.
- التوسع في الكبائر، وما يترتب على الوصف بارتكابها.
- التكفير لعدم التطبيق الشامل لأحكام الشريعة دون تفصيل بين الأحوال.

- يوصي المجلس الجهات المعنية في البلاد الإسلامية باتخاذ الإجراءات لمنع طبع أو نشر أو تداول المطبوعات التي تعمق الفرقة، أو تصف بعض المسلمين بالكفر أو الضلال دون مسوغ شرعي متفق عليه.
- يوصي المجلس الجهات المعنية بالاستمرار في تحقيق المرجعية الشاملة للشريعة الإسلامية في جميع القوانين والممارسات، كما بيّن المجمع في قرارات وتوصيات دوراته السابقة.

والله أعلم ،،،

- وها أنذا أعرض على مسامعكم بعض المقترحات الأخرى التي يمكن أن تشكل الصعيد المشترك والقاسم المشترك للمذاهب الإسلامية المتعددة، والتي يمكن أن نعتبرها الكلمة السواء بين المذاهب الإسلامية في العصر الحديث، وهي مقتبسة في الحقيقة من كتاب أستاذنا النابغة وأحد مفكري الإسلام الكبار في هذا العصر الشيخ محمد المبارك عليه رحمة الله تعالى ورضوانه، وهذا الكتاب هو كتاب (المجتمع الإسلامي المعاصر) :

فقد استعرض أستاذنا فيه أولاً انقسام المجتمع الإسلامي في عهوده المتأخرة إلى أقسام ومذاهب سواء في مجال الاعتقادات أو في مجال الفقهيات، أو في مجال التربية الروحية والأخلاقية (مذاهب فقهية- مذاهب كلامية اعتقادية- فرق سياسية عقدية- طرق صوفية- مدارس منهجية أصولية) وما انتهت إليه من نظرة جزئية للأمر، وعصبية مذهبية وطائفية، وعداوات ومنافرات، حتى بين المذاهب الفقهية التي هي في الأصل آراء وتفسيرات واجتهادات فقهية مشروعة قائمة على أدلة شرعية معتبرة. ثم بيّن أن الانشغال بهذه الخلافات بين المسلمين وبمعادة المخالفين من أهل القبلة صرف جمهور المسلمين عن قضايا العالم الإسلامي الكبرى سواء منها السياسية أو العقائدية.

ثم قال : وحلاً لهذه المشكلة التي تحول دون وحدة المسلمين واتفاقهم، وتضعفهم أمام الأخطار التي تواجههم وتواجه الإسلام نفسه، نقدم المقترحات التالية في ضوء ما استعرضناه من معلومات تاريخية ومن وقائع، وهي مطروحة للبحث والمناقشة وقابلة للتعديل تحقيقاً للهدف المقصود، وقد بيّن بادئ ذي بدء أن هذه المقترحات تخص الفرق والمذاهب الإسلامية المشتركة في الإيمان بالله تعالى وبالحياء الآخرة وفقاً للرسالة التي جاء بها خاتم الأنبياء، وبالاعتقاد بأن الشريعة التي جاء بها عليه الصلاة والسلام واجبة التطبيق سواء منها العبادات والمعاملات وغيرها، ثم ذكر النقاط الست التالية :

١- جعل الخلاف في الإمامة وما يتبعها وجهة نظر في السياسة الإسلامية والتاريخ الإسلامي، يترك لكل فرقة أن تعتقد في شأنها ما تعتقد دون أن تكون هذه العقيدة مسببة لإخراجها من حظيرة الإسلام؛ شريطة عدم

الطعن في الصحابة، رضوان الله عليهم، أو سبهم أو تكفيرهم، وعدم الحكم بعصمة الإمام، وعدم تلقين الناشئة في كل فرقة كره الفرقة الأخرى والحدق عليها، والاكتفاء بتخطئتها.

٢- الالتقاء على صعيد إسلامي مشترك قوامه الأركان الأساسية للعقيدة الإسلامية وهي : توحيد الله تعالى، والإيمان بالنبوة والوحي وبخاتم الرسل والأنبياء، وبالقرآن كتاباً منزلاً يجب العمل به، وبالحياة الآخرة والجزاء.

٣- اعتبار الخلاف في فرعات العقيدة التي سبق للمسلمين الأولين أن اختلفوا فيها خلافاً غير أساسي لا يجوز أن يكون سبباً للتكفير أو العداة والطعن والوصم بالزيغ والضلال، والاكتفاء ببيان الرأي الصحيح وتخطئة الرأي المخالف.

٤- تصحيح العقائد المنحرفة التي ظهرت داخل المجتمع الإسلامي من المؤمنين بالله ورسوله وكتابه وشريعته، ودعوة أصحابها إلى تصحيح انحرافهم المخل بالعقيدة الإسلامية، كالاقتداء بوحدة الوجود المناقضة للمفهوم الإسلامي في الإيمان بالله وتوحيده وتنزيهه.

٥- معالجة البدع التي لا تخل بالعقيدة علاجاً حكيماً لا يثير فرقة ولا يسبب عداة، وذلك ببيان الحكم الشرعي في ذلك، دون جعل ذلك شاغلاً عن الأمور الأساسية في الإسلام ، وعن القضايا العامة والمشكلات الكبرى التي تواجه الإسلام والمسلمين.

٦- جعل الخلاف في الجزئيات الفقهية الاجتهادية غير ذي أهمية، كالخلاف في كيفية وضع الأيدي في الصلاة، وعدد ركعات التراويح، ورفع الأيدي في انتقالات الصلاة، (والمسح على الخفين، والمسح على الجوربين) ، وما شابه ذلك، حتى ولو كانت الحجة في جانب أحد هذه الآراء. ولا نقصد بهذا عدم البحث وعدم إبداء ما يراه العالم الباحث أنه الوجه الصحيح، ولكن نقصد عدم اعتبار هذا الخلاف سبباً للفرقة والانقسام والتنازع، وبالجملة ترك المعارك الجانبية في القضايا

الخلافة، ولو كان المخالف على خطأ، إذا كانت إثارته تسبب عداوة بين المسلمين وانقساماً، والاكتفاء ببيان الرأي الصحيح في نظر صاحبه، والتركيز والتأكيد على المبادئ الأساسية في الإسلام ولاسيما في العقيدة، وعلى قضايا المسلمين الكبيرة ومشكلاتهم الهامة، ونشر التوعية الإسلامية انطلاقاً من القرآن والسنة.

[١١] عناصر الكلمة السواء بين المذاهب الإسلامية

ونحن نرى أن الكلمة السواء بين المذاهب الإسلامية يمكن أن تتمثل في العقائد والمبادئ التالية :

- ١- الإيمان بالله تعالى رباً وخالقاً وإلهاً معبوداً متصفاً بكل صفات الكمال ومنزهاً عن كل صفات العجز والعيب والنقصان.
- ٢- الإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته كما جاءت في كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ الثابتة المتفق على صحتها، وأنه سبحانه أحد فرد صمد، وأنه هو الأول والآخِر والظاهر والباطن، وأنه عادل حكيم مع نفي التشبيه والتعطيل عنه سبحانه.
- ٣- الإيمان بنبوة جميع الأنبياء والرسل، وبصحة نبوة نبينا محمد ﷺ وبأن رسالته موجهة إلى العالمين كافة، وبأن كل ما جاء به ﷺ حق وصدق وبأن شريعته مستمرة مؤبدة.
- ٤- الإيمان بأن القرآن الكريم منبع أحكام شريعته ﷺ ، وبأن سنته الصحيحة الثابتة عنه مبينة للقرآن الكريم ومفسرة له.
- ٥- الإيمان بأركان الإيمان المعروفة من دين الإسلام، وهي الإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وبقدر الله وقضائه.
- ٦- الإيمان بالبعث والحساب والجزاء والجنة والنار.
- ٧- الإيمان بوجوب الصلوات الخمس إلى الكعبة، وبوجوب الزكاة، وصوم رمضان وحج البيت على الجملة.
- ٨- عدم تجويز الكذب على الأنبياء والرسل لمصلحة أو لغير مصلحة.

- ٩- عدم القول بأمر تخالف نصوص الشرع مخالفة صريحة مطلقة (كما حدث من بعض الفلاسفة السابقين من إنكار البعث الجسماني ونفي علم الله تعالى بالجزئيات والقول بعدم الخلق وبعدم العالم).
- ١٠- عدم إنكار أصل من أصول الشرعيات المعلومة من الدين بالتواتر القطعي عن رسول الله ﷺ لأن ذلك تكذيب لله ورسوله ، وإن ادعى القائل بذلك أنه مصدق لما جاء به الرسول ﷺ على الجملة، (كقول القائل : الصلوات الخمس غير واجبة، والصلوة واجبة ولكن إلى جهة غير جهة الكعبة في البيت الحرام بمكة المكرمة، أو قوله بوجود الحج إلى غير مشاعر الحج في مكة المكرمة وما حولها).
- ١١- عدم إنكار ما علم ثبوته أو صحته بإجماع أمة الإسلام ومجتهديها من جميع المذاهب والفرق الإسلامية جيلاً بعد جيل (كعقيدة ختم النبوة بنبينا محمد ﷺ ، وعدم بعثة نبي أو رسول بعده عليه الصلاة والسلام).
- ١٢- عدم القول بالهية أحد مع الله تعالى سواء كان بشراً أو غير بشر، وسواء كان نبياً أو إماماً أو ولياً.
- ١٣- عدم إسقاط أي من تكاليف الشريعة وفرائضها، وعدم القول بالتناسخ والحلول أو إسقاط محرمات الشريعة القطعية.
- ١٤- عدم السجود بين يدي صنم من الأصنام مهما كان هذا الصنم وأياً كان من يمثله .
- ١٥- منع كل تطاول أو إساءة إلى آل رسول الله ﷺ ، وإلى صحابته جميعاً وإلى أمهات المؤمنين رضي الله عنهم أجمعين.
- ١٦- تحريم دم المسلم من أي مذهب كان من المذاهب الإسلامية التي تلتزم بالعقائد والمبادئ السابقة، وتحريم ماله وعرضه.
- ١٧- الجدل بالتي هي أحسن بين علماء المذاهب الإسلامية المختلفة دون تكفير أو تضليل أو إيذاء.
- ١٨- تأكيد القواسم المشتركة والعقائد المتفق عليها وتوثيق الاتفاق عليها وإعلانها، وتوسيعها، ومحاولة حل ما هو مختلف فيه في ضوء ما هو

متفق عليه عن طريق الحوار الأخوي البناء في إطار كتاب الله تعالى  
وسنة رسوله ﷺ .

١٩- احترام رموز كل مذهب من المذاهب الإسلامية والبعد عن التجريح  
والغمز واللمز والسب واللعن وغير ذلك من أساليب إثارة العداوة  
والتنافر والبغضاء . وقد نهينا عن سبّ المشركين ، فكيف بالمخالفين من  
المسلمين ؟ قال تعالى : {وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا  
اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ } الأنعام ١٠٨ .

٢٠- الامتناع عن القيام بأي عمل أو نشاط استفزازي، كالتبشير بمذهب  
معين في بيئة يغلب على أهلها مذهب آخر مخالف، أو ما أشبه ذلك،  
درءاً للفتنة والشقاق بين أبناء الأمة الواحدة.

[١٢] التنوع ضمن الوحدة : هذا هو الشعار

لقد آن الأوان أن نعترف بأن الاختلاف بين المذاهب الإسلامية أمر واقع  
وطبيعي لا يمكن تجاوزه والقضاء عليه بشكل مطلق، وأن وحدة الأمة لا تعني  
عدم وجود أي اختلاف بين عناصرها وأي تنوع بين مكوناتها، فهذا أمر مخالف  
للواقع والتاريخ، وقد آن الأوان لأن نعيش متوحدين كأمة إسلامية واحدة رغم  
وجود الاختلاف في المذاهب والآراء، وبخاصة إذا كانت هذه الاختلافات  
اختلافات تنوع وتكامل ، لا اختلافات تعارض وتضاد، فكل الأمم تقبل تنوعها  
ضمن إطار وحدتها، وترفع شعار التنوع ضمن الوحدة أو داخل الوحدة : La  
diversite dans l'unite كما يقول الفرنسيون، وقد آن الأوان ليكون التنوع  
المذهبي في العالم الإسلامي فرصة لإثراء الفكر وتبادل الآراء وتكامل الرؤية  
والعمل من أجل نهوض المجتمعات الإسلامية وتقديمها وازدهارها واستعادة مكانتها  
بين الأمم ، لا أن يكون مصدراً للاحتقان والتوتر الطائفي الذي يهدد استقرار الأمة  
الإسلامية ويعصف بوجودها وقوتها وتقدمها ، ويتخذة أعداؤها سلاحاً ماضياً  
يستخدمونه لمواجهتها والقضاء عليها بأيدي أبنائها ، والله تعالى يقول الحق  
وهو يهدي السبيل ، وهو سبحانه يفصل بين عباده يوم القيامة، كما جاء في آية  
الفصل من سورة الحج: " إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى

والمجوس والذين أشركوا إن الله يفصل بينهم يوم القيامة، إن الله على كل شيء شهيد" الحج: الآية ١٧ . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

## فهرس المحتويات

صفحة	فهرس المحتويات
١	١- مقدمة عن أهمية التقريب والوحدة بين المسلمين
٢	٢- استغلال الأعداء لكل أنواع الاختلاف
٢	٣- الاختلاف بين الناس ظاهرة وجودية إنسانية
٤	٤- ظهور المذاهب في حياة الأمة الإسلامية
٥	٥- من هم أهل الإسلام وأمة الإسلام
٨	٦- ليس كل خلاف بين المسلمين كفراً وخروجاً عن الملة
٩	٧- آراء علماء الأمة ومواقفهم في مسألة التكفير
١٣	٨- المقصود بالمذاهب الإسلامية
١٥	٩- معنى الكلمة السواء ومرجعيتها عند المسلمين
١٨	١٠- الدعوة إلى التقريب بين المذاهب الإسلامية قديمة ومستمرة
٢٧	١١- وجهة نظر في عناصر الكلمة السواء بين المذاهب الإسلامية
٢٩	١٢- التنوع ضمن الوحدة : هذا هو الشعار